بنك عوده ش.م.ل.
المادة ١٥٨ من قانون التجارة اللبناني
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

BDO
سمعان، علام وشركاهم
BDO . سمعان . علام وشركاهم
بناية علام . شارع المتوفي
بيروت
صندوق بريد ١١-٥٥٨ . رياض الصلح
١١٠٧٢٠٥٠ . لبنان
هاتف ٣٢٣٦٧٦ (٠١)
فاكس ٣٠٤٩٤٣ (٠١)

EY
فيرنست ويونغ
أفضل للعمل
شركة ... مدنية
... بيروت
مبنى ... الطابق ...
... الحصن، شارع عمر ...
صندوق بريد ١٦٣٩ ...
بيروت ... لبنان
هاتف: ... ١٧٦١ ٠٠١ +
فاكس: ... ١٧٦١ ٩٦١
س.م. ...

بنك عوده ش.م.ل.
المادة ١٥٨ من قانون التجارة اللبناني
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

إلى السادة المساهمين
بنك عوده ش.م.ل.
بيروت، لبنان

عملا بمتطلبات المادة ١٥٨ من قانون التجارة اللبناني، نبين أدناه العمليات بين المصرف والأشخاص المذكورة في الفقرتين ١ و ٢ من هذه المادة التي خضعت لترخيص مجلس الإدارة المسبق، والتي تم ابلاغنا عنها من قبل مجلس الإدارة وبناء على تدقيقنا للبيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢ والتي أصدرنا بشأنها تقريرنا السلبي بتاريخ ٢٤ أيار ٢٠٢٣ والتأكيدات التي استلمناها من الإدارة.

أولاً- تسهيلات للجهات المرتبطة خاضعة لأحكام المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف

قمنا بإعداد التقرير الخاص المنصوص عنه في المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف كما في ٣١ كانون الاول ٢٠٢٢.

ثانياً- أعمال مع رئيس وأعضاء مجلس الادارة وكبار موظفي المصرف وأفراد أسر هؤلاء وشركات ينتمون اليها

أ- ودائع الجهات المقربة

بلغت ودائع رئيس وأعضاء مجلس الادارة والادارة العليا، وشركات ينتمي اليها بعض أعضاء مجلس الادارة وشركات تابعة، ١٢٤,٦١٦ مليون ليرة لبنانية كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢. وقد بلغت الفوائد المدفوعة على تلك الودائع ٦٣٦ مليون ليرة لبنانية خلال سنة ٢٠٢٢.

ب- رواتب ومخصصات

١- دفع رواتب وتعويضات، وتسجيل مصاريف تعويضات نهاية خدمة في بيان الدخل (بما في ذلك منافع ما بعد التوظيف حسب معيار المحاسبة الدولي ١٩)، عائدة للمسؤولين الإداريين الرئيسيين أي لرئيس مجلس الإدارة المدير العام، ولأعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين، ولسائر أعضاء اللجنة التنفيذية للمجموعة كما يلي:

مليون ليرة لبنانية	رواتب وتعويضات	مصاريف تعويضات نهاية خدمة
لرئيس واعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين (3 أشخاص)	٣٥١	٢
لسائر أعضاء اللجنة التنفيذية (٦ أشخاص)	٩,١٦٠	٦٠٦
المجموع للمسؤولين الإداريين الرئيسيين (٩ شخصاً)	٩,٥١١	٦٠٨

ثانياً- أعمال مع رئيس وأعضاء مجلس الادارة وكبار موظفي المصرف وأفراد أسر هؤلاء وشركات ينتمون اليها (تتمة)

٢- بلغ رصيد تعويضات نهاية الخدمة العائدة لأعضاء مجلس الادارة التنفيذيّين وبعض كبار المدراء، ٤,٠٣٥ مليون ليرة لبنانية كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢.

٣- دفع تعويضات إضافيّة لأعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين ولأعضاء مجلس الإدارة الاخرين ولسائر أعضاء اللجنة التنفيذيّة، تم تحمّلها ودفعها من الشركات الأجنبية التابعة للمجموعة. وبلغ مجموع التعويضات الإضافيّة المذكورة ١,٤ مليون دولار أميركي لأعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين و ٢,٨ مليون دولار أميركي لأعضاء مجلس الإدارة الاخرين و لسائر أعضاء اللجنة التنفيذيّة.

ثالثاً: التعامل مع جهات تابعة

قام المصرف بالأعمال التالية:

١- أعمال مصرفية ومالية عادية مع مصارف ومؤسسات مالية تابعة:
خلال سنة ٢٠٢٢، قام المصرف بأعمال مصرفية ومالية عادية مع مصارف ومؤسسات مالية تابعة تضمّنت فتح حسابات دائنة ومدينة وقبض ودفع فوائد عليها، وبيع سندات خزينة لبنانية يوروبوند وذلك ضمن الانشطة الاعتيادية.

خلال عام ٢٠٢٢ ، قام المصرف بشراء عملات أجنبية محلية من عملائه بأسعار أقل من السعر المحدد في التعميم الأساسي رقم ١٥١. بلغت خسارة القطع المسجلة في بيان الدخل الشامل الآخر ٣١ مليار ليرة لبنانية ناتجة عن عمليات منفّذة لصالح مؤسسة مشمولة في المادة ١٥٨ من قانون التجارة.

وتضمّنت هذه الأعمال، خلال العام ٢٠٢٢، الاحتفاظ بحساب مجمد مع أوديابنك لتمويل هامش عمليات شراء أداة مبادلة معدل الفائدة (Interest Rate Swap). بلغت قيمة الحساب المجمد 24 مليون دولار أميركي كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢.

وقد بلغ رصيد المصارف والمؤسسات المالية التابعة كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢، كما يلي:

مليون ليرة لبنانية	حسابات مدينة	حسابات دائنة
مصارف	٦٧,٧٠٦	٤٢,٩٩١
فوائد	١,٠٢٠	٢
مؤسسات مالية	٣٦,٤٦٩	١٥,٤٣٣
فوائد	١,٤٠٠	١٧٠

٢- أعمال مع شركات تابعة أخرى:
خلال سنة ٢٠٢٢، قام المصرف بأعمال مصرفية ومالية عادية مع شركات تابعة أخرى تضمّنت منح قروض وقبول ودائع، وقبض ودفع فوائد عليها، وقبض ودفع عمولات حسب الخدمات المقدمة.

أصدر المصرف كفالة بقيمة ٢٠٠ مليون ليرة لبنانية لصالح بورصة بيروت ضماناً لشركة ليبانون أنفست ش.م.ل. لتأمين أية إلتزامات قد تنتج كونه عميل في بورصة بيروت.

بنك عوده ش.م.ل.

ثالثاً: التعامل مع جهات تابعة (تتمة)

٢- أعمال مع شركات تابعة أخرى (تتمة):

ضمن إطار إشرافه على وحداته التابعة، ان لبنك عوده ش.م.ل. ممثلين في مجالس إدارة مصارف وشركات تابعة، ما يتطلب تملكهم لأسهم في هذه الشركات أو التفرغ عن هذه الأسهم لبنك عوده ش.م.ل. عند الاقتضاء أو لإحدى شركاته التابعة. وقد تمّ في هذا الاطار خلال العام ٢٠٢٢ و/أو مطلع العام ٢٠٢٣ عمليات نقل أسهم من والى أعضاء مجالس إدارة في مصارف وشركات تابعة (مباشرة أو غير مباشرة)، منهم من ينتمون أيضاً الى مجلس إدارة بنك عوده ش.م.ل..

شركة ايغل وان فيفث إنفستمنت كومباني ش.م.ل. (التابعة)
خلال سنة ٢٠٢٢، قام المصرف بإشغال القسم ٩٩ من العقار رقم ٣٢٤٦ من منطقة البوشرية العقارية والمملوك من شركة ايغل وان فيفث إنفستمنت كومباني ش.م.ل. من أجل أعماله وذلك على سبيل التسامح ولمدة غير محددة.

شركة أ. للخدمات ش.م.ل. (التابعة)
خلال سنة ٢٠٢٢، قامت شركة أ. للخدمات ش.م.ل. بتقديم خدمات لبنك عوده ش.م.ل. بلغت قيمتها ٤٩,٤٣٠ مليون ليرة لبنانية، وبلغت السلفة الممنوحة على تلك الخدمات ٥,٦٠٠ مليون ليرة لبنانية كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢.

رابعاً: التعامل مع جهات مقربة غير تابعة

مؤسسة عوده (جمعيّة يساهم في إدارتها عدد من مدراء المصرف ومن أعضاء مجلس إدارته)
خلال سنة ٢٠٢٢، قام المصرف بدفع هبة سنوية بقيمة ٥٠٠ مليون ليرة لبنانية.

خدمات مقدمة لبنك عوده ش.م.ل. من قبل شركات أخرى مشمولة بأحكام المادة ١٥٨:
خلال سنة ٢٠٢٢، قامت شركة انفوستراكتشر ش.م.ل. بتقديم خدمات لبنك عوده ش.م.ل. بلغت قيمتها ١٢,٨٢٩ مليون ليرة لبنانية، وبلغ الحساب المدين مع تلك الشركة ١٩٦ مليون ليرة لبنانية كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢.

خلال سنة ٢٠٢٢، قامت شركة مشمولة بأحكام المادة ١٥٨ بتقديم خدمات لبنك عوده ش.م.ل. بلغت قيمتها ١٠ مليون ليرة لبنانية، وبلغت الحسابات المدينة مع عدة شركات مشمولة بأحكام المادة ١٥٨ ١١٢ مليون ليرة لبنانية كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢.

بلغت العمولات المقبوضة خلال سنة ٢٠٢٢ من شركة عوده لخدمات التأمين ش.م.ل.، ١,١٢٧ مليون ليرة لبنانية.

وقد أكدت لنا إدارة المصرف بأنه لا يوجد أية عمليات، عقود، اتفاقيات أو التزامات أخرى خلال العام ٢٠٢٢ بين المصرف والأشخاص المذكورة في الفقرتين ١ و ٢ من المادة ١٥٨ من قانون التجارة اللبناني، تخضع لترخيص مسبق من مجلس الإدارة، وفقاً لأحكام هذه المادة.

تنص المادة ١٥٨ من قانون التجارة اللبناني على انه في جميع الحالات لا يعتبر الترخيص نافذا الا بعد مصادقة الجمعية العمومية عليه.

ان مسؤوليتنا هي تقديم للجمعية العمومية تقريرنا الخاص المتعلق بالعقود والاتفاقيات والالتزامات التي خضعت للترخيص المسبق، والتي تم ابلاغنا عنها من قبل مجلس الإدارة.

بنك عوده ش.م.ل.

إن مجلس الإدارة يقترح على الجمعية العموميّة ما يأتي:

أ- المصادقة على الأعمال المشار إليها أعلاه.

ب- الترخيص له للإستمرار في الأعمال المعروضة أعلاه وقيام الشركة بأعمال مماثلة لها خلال العام ٢٠٢٣ وإلى حين انعقاد الجمعيّة العموميّة السنويّة المقبلة لا سيما:

- الإستمرار في استئجار عقارات أو أقسام عقارات من جهات مقرّبة،
- تملّك و/أو بيع عقارات أو أسهم في شركات عقاريّة أو غير عقارية، من/إلى جهات مقرّبة،
- تمويل، ومنح قروض، مرؤوسة أو غير مرؤوسة، إلى مصارف وشركات تابعة، وقبض فوائد عليها،
- إعطاء كفالات وإيداع حسابات كضمانة إلى أو لدى مصارف وشركات تابعة،
- ابرام عقود واتفاقيّات تبادل خدمات، بما فيها خدمات التأمين، والمعلوماتية، والمساعدة الإداريّة، وغيرها، مع شركات تابعة أو ذات صلة،
- القيام بعمليات بيع وشراء أصول ماليّة (سندات خزينة لبنانية، وشهادات إيداع، وسندات دين، وقروض، وتسليفات، وأوراق مالية) مع شركات تابعة، وعند الاقتضاء، تأجيل دفع نسبة من سعر الأصول المذكورة؛
- تعاطي المصرف أعمالاً مصرفية ومالية عادية مع جميع المصارف والمؤسسات التابعة أو الأطراف ذات الصلة.
- الأستمرار بمنح هبة سنوية لمؤسسة عودة بقيمة ٥٠٠ مليون ليرة لبنانية خلال سنة ٢٠٢٣ تدفع نقداً.

ج- الترخيص له للقيام بما يلي:

- الإستمرار بدفع رواتب وتعويضات لرئيس مجلس الإدارة المدير العام وأعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين والمدراء العامّين أعضاء اللجنة التنفيذيّة للمجموعة، ولسائر أعضاء اللجنة التنفيذيّة للمجموعة، وفق ما يقرّره مجلس الإدارة على أن يتم إعلام الجمعية العمومية سنويا بالمبالغ المدفوعة؛
- الإستمرار بدفع مخصصات سنويّة لأعضاء المجلس المستقلّين لقاء الخدمات التي يقدّمونها إلى مجلس الإدارة، ولجانه، ومجالس إدارة ولجان الشركات التابعة وفق ما يقرّره مجلس الإدارة على أن يتم إعلام الجمعية العمومية سنويا بالمبالغ المدفوعة.

د- الترخيص له بمنح تسهيلات، خلال العام ٢٠٢٣، كما يلي:

أولا: للأشخاص الخاضعين لأحكام الفقرة (٤) من المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف على النحو التالي:

- بطاقات الائتمان من نوع (Charge Cards) التي يتم إيفاء المبالغ كافة المسحوبة بواسطتها دفعة واحدة في نهاية دورة الفوترة (billing cycle) على ان لا تتجاوز هذه الدورة شهرا واحداً.

يجب ان تكون هذه القروض والتسهيلات متناسبة مع راتب الشخص المستفيد أو أعماله ومتوافقة مع الشروط المنصوص عليها في تعاميم مصرف لبنان ذات الصلة، وأن تطبق عند منحها جميع الشروط الادارية والمالية المعمول بها بالنسبة لسائر التسليفات المشابهة الممنوحة للعملاء.

ثانياً: تسهيلات ائتمانية للأشخاص الخاضعين لأحكام المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف مقابل ضمانات نقدية بالعملة نفسها:

على أن تكون الفوائد المسجلة على هذه التسليفات وعلى الضمانات وفقا للنسب الرائجة وبمطلق الاحوال يجب ان تكون الفوائد الدائنة المسجلة على هذه الضمانات اقل من الفوائد المدينة المسجلة على التسليفات الممنوحة.

بنك عوده ش.م.ل.

ثالثاً: تسهيلات ائتمانية للأشخاص الخاضعين لأحكام المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف مقابل كفالات مصرفيّة غب الطلب وبالعملة نفسها.
يجب إعداد وصيانة ملفات تسليف لجميع التسهيلات المذكورة أعلاه وفق ا للأنظمة النافذة بهذا الخصوص الصادرة عن مصرف لبنان ولجنة الرقابة على المصارف.

رابعاً: الاستمرار بالتسهيلات لجهات مقرّبة الموافق عليها سابقاً من قبل الجمعيّة العموميّة والتي هي قيد التسديد والمذكورة في الجدول أدناه، والتي هي ضمن الحدود والشروط المحددة في المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف وتعاميم مصرف لبنان ذات الصلة:

ملايين ل.ل

	الصافي الخاضع لنسبة ٢ بالمئة من الاموال الخاصة	ضمانات عقارية و/أو عينية	الصافي الخاضع لنسبة ١ بالمئة من الاموال الخاصة
ميشال الياس خوري-عرموني	١,٥٠٦	١,٥٠٦	-
١٩ مستفيداً آخر	٢٥٩	-	٢٥٩
المجموع	**١,٧٦٥**	**١,٥٠٦**	**٢٥٩**

يجب التقيد، فيما يتعلق بنسبة مجموع هذه الاعتمادات من الأموال الخاصة، بالأحكام القانونية المرعية وبالأخص المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف وتعاميم مصرف لبنان ولجنة الرقابة على المصارف ذات صلة.

تنتج هذه الاعتمادات لصالح المصرف فائدة سنوية على أساس سعر الفائدة المدينة المطبقة على اعتمادات الزبائن المميزين.
تغطى هذه الاعتمادات عند الإقتضاء بضمانات نقدية و/أو بتأمين عقاري و/أو رهن أسهم مالية و/أو ضمانات أخرى مقبولة قانوناً.

ليس لنا اية ملاحظة بخصوص اقتراحات مجلس الادارة.

BDO، سمعان، غلام وشركاهم

إرنست ويونغ

٢٤ أيار ٢٠٢٣
بيروت، لبنان